

قرار رقم (84) لسنة 2024م بتعديل قرار رقم (93) لسنة 2019م بشأن تشكيل اللجنة العليا للقدس وتعديلاته

رئيس دولة فلسطين
رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

استناداً للنظام الأساس لمنظمة التحرير الفلسطينية،
وللقانون الأساسي المعدل لسنة 2003م وتعديلاته،
وبعد الاطلاع على قرار رقم (93) لسنة 2019م بشأن تشكيل اللجنة العليا للقدس وتعديلاته،
وبناءً على الصلاحيات المخولة لنا،
وتحقيقاً للمصلحة العامة،

قررنا ما يلي:

مادة (1)

تعديل الفقرتين (2) و(7) من المادة (1) من قرار رقم (93) لسنة 2019م بشأن تشكيل اللجنة العليا للقدس وتعديلاته، لتصبحا على النحو الآتي:

- | | | |
|--------------------|-----------------|---------------|
| 2. د. محمد مصطفى | رئيس الوزراء | نائباً للرئيس |
| 7. د. أشرف الأعرور | وزير شؤون القدس | عضواً |

مادة (2)

يلغى كل ما يتعارض مع أحكام هذا القرار.

مادة (3)

على الجهات المختصة كافة، كل فيما يخصه، تنفيذ أحكام هذا القرار، ويعمل به من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

صدر في مدينة رام الله بتاريخ: 2024/11/07 ميلادية
الموافق: 05/جمادى الأولى/1446 هجرية

محمود عباس

رئيس دولة فلسطين
رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية